

# 9476 \_ متى كان ابتداء الأذان

### السؤال

سمعت أنّ الأذان الإسلامي بالصلاة معروف منذ أيام إبراهيم الخليل عليه السلام لأنّ الله قال في كتابه وأذّن في النّاس بالحج ، فهل هذا الكلام صحيح .

## الإجابة المفصلة

### الحمد لله.

لقد قال بعض الناس ذلك فعلا بل قال بعضهم إن الأذان معروف عند الأنبياء منذ أن نزل آدم على الأرض وقال بعضهم هو معروف عن نبي الله إبراهيم حيث قال له ربه وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر [الحج/26]. وهذا الكلام غريب غير صحيح.

والصحيح: أن الأذان شرع في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم في المدينة المنورة وليس في مكة وليس في الإسراء كما ورد بذلك بعض الأحاديث الضعيفة.

# يقول ابن حجر:

ومن أغرب ما وقع في بدء الأذان ما رواه أبو الشيخ بسند فيه مجهول عن عبد الله بن الزبير قال : أخذ الأذان من أذان إبراهيم وأذن في الناس بالحج [ الحج / 26 ] قال فأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم . " الفتح " ( 2 / 280 ) .

أما أذان آدم فهو أيضا ضعيف قال ابن حجر رحمه الله:

وما رواه أبو نعيم في الحلية بسند فيه مجاهيل أن جبريل نادى بالأذان لآدم حين أهبط من الجنة . " الفتح " ( 2 /280 ) .

وقد دلّت الأدلّة الصحيحة على أنّ ابتداء مشروعية الأذان كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة وفي ذلك أدلّة:

عن نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلاةَ لَيْسَ يُنَادَى لَهَا فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ بُوقًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ فَقَالَ عُمَرُ أَوَلا تَبْعَثُونَ رَجُلا يُنَادِي



المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد

بِالصَّلاةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بِلالُ قُمْ فَنَادِ بِالصَّلاةِ رواه البخاري 569

وعَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنسٍ عَنْ عُمُومَةٍ لَهُ مِنْ الْأَنْصَارِ قَالَ اهْتَمَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلصَّلاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا فَقِيلَ لَهُ الْمُعُودِ فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ قَالَ فَذُكِرَ لَهُ الْقَانُعُ يَعْضِهُمْ بَعْضًا فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ قَالَ فَذُكِرَ لَهُ النَّاقُوسُ فَقَالَ هُو مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى فَانْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْيَهُودِ فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ وَقَالَ هُو مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ قَالَ فَذُكِرَ لَهُ النَّاقُوسُ فَقَالَ هُو مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى فَانْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْيَهُودِ فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ وَقَالَ هُو مِنْ أَمْرِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هُو مِنْ أَمْرِ النَّصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هُو مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى فَانْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَوَ مَنَامِهِ قَالَ فَغَذَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَوَ مَنَامِهِ قَالَ فَغَذَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ مَا مَنَعُكَ أَنْ تُخْبِرَنِي فَقَالَ سَبَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَقَالَ سَبُقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ مَا مَنَعَكَ أَنْ ثُونُ وَيُدُ فَقَالَ سَبَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بِلالُ قُمْ فَانْظُرْ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَافُعلُهُ قَالَ قَأَنَّ لَالًا لِللَّا رُولُه أَبُولُ الله في سننه 420

وفي رواية عن عَبْدُ اللّهِ بْنُ رَيْدٍ قَالَ لَمَّا أَمْرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاقُوسِ يُعْمَلُ لِيُضْرَبَ بِهِ لِلنَّاسِ لِجَمْعِ الصَّلاةِ قَالَ طَافَ بِي وَأَنَا نَائِمٌ رَجُلٌ يَحْمِلُ نَاقُوسًا فِي يَدِهِ فَقُلْتُ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَتْبِعُ النَّاقُوسَ قَالَ وَمَا تَصِنْعُ بِهِ فَقُلْتُ نَدْعُو بِهِ إِلَى الصَّلاةِ قَالَ أَفْهَدُ أَنَّ لَكُهُ أَكْبُرُ اللَّهُ أَنْمَا أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ حَيَّ عَلَى المَسْلاةُ وَلَا أَنْهُ اللَّهُ أَكْبُرُ اللَّهُ أَكْبُرُ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ فَلَمَّا أَصْبُحْتُ أَتَيْتُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبُرُتُهُ بِمَا رَأَيْتُ مِقُلْ أَنْ عَمْ بَلِالٍ فَأَلْقِ عَلَيْهِ وَسُلَمَ قَلْلَ إِلَا لَلْهُ عَلَيْهِ وَسُلَمَ مَلْكُ وَلَالَاهُ أَكْبُرُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسُلَمَ وَلُولُ وَالَّذِي بَعَنَكَ بِالْحَقِّ يَا رَسُولُ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلُ مَا رَأَي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَمَ وَلِلَا لَمُ اللَّهُ وسَلَمَ وَلِلْكُ وَسُلَمَ مَا لِلَّهُ الْمَمْدُ . وإللَهُ الْمَحْدُ بَالْمَالِمُ وَمُولَا اللَّهُ وَسُلَمَ وَلَكُولُ مَا رَأَيْتُ مَلْكُ اللَّهُ الْمَعْمَ وَلِلَا لَمُعْمَلُكُ وَلَا لَاللَهُ الْمَعْمُ وَلِلَّا لِللَّهُ الْمَعْمَ وَلِلْكُولُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسُلَمَ اللَّهُ اللَّهُ الْمَعْمُ اللَّهُ الْمَعْمُ اللَّهُ الْمَعْمُ اللَّهُ الْمُعْمُ اللَّهُ الْمُعْمُ اللَّهُ الْمُعْمُلُكُ

فهذه الأحاديث تدلّ على أن ابتداء مشروعية الأذان كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وعدَّ هذا واحد من ميزات هذه الأمّة التي فضلها الله على سائر الأمم ، والله تعالى أعلم.